

شرح ابن عقيل

العا بدین وبين أن تقدم اللقب على الكنية فتقول زين العابدين أبو عبد الله ويوجد في بعض النسخ بدل قوله وأخرن ذا إن سواه صبا وذا اجعل آخر إذا اسم صبا وهو أحسن منه لسلامته مما ورد على هذا فإنه نص في أنه إنما يجب تأخير اللقب إذا صب الاسم ومفهومه أنه لا يجب ذلك مع الكنية وهو كذلك كما تقدم ولو قال وأخرن ذا إن سواها صبا لما ورد عليه شيء إذا يصير التقدير وأخر اللقب إذا صب سوى الكنية وهو الاسم فكانه قال وأخر اللقب إذا صب الاسم .

(وإن يكونا مفردین فأضف ... حتما وإلا أتبع الذي ردد) .

إذا اجتمع الاسم واللقب فإما أن يكونا مفردین أو مركبین أو الاسم مركبا واللقب مفردا أو الاسم مفردا واللقب مركبا